مجلة التطوير العلمي للدراسات والبحوث
Journal of Scientific Development for Studies and Research (JSD)
P- ISSN 2709-1635 E-ISSN 2958-7328

المجلد 4 / العـدد: 15 (2023)، Volume 4, Issue 15
ص 84 – 101

الحداثيون بين المصطلح الشرعيّ والمصطلح اللغويّ مصطلح الجذر أنموذجا

د. مزمل محمد عابدين محمد، استاذ التفسير المشارك

كلية التربية جامعة الإمام المهدي (السودان)

The modernists between the legal term and the linguistic term, the root term, the model

Dr. Muzammil Muhammad Abdeen Muhammad Associate Professor of Interpretation
https://orcid.org/0000-0003-3895-9789
Faculty of College of Education, Imam Al-Mahdi University (Sudan),
mozamil.abdeen194@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2023/05/20 تاريخ القبول: 2023 /06/16 تاريخ النشر: 2023 /09/01

ملخص:

يهدف البحث الكشف عن ظاهرة تفسير القرآن الكريم بمصطلح الجذر دون الرجوع الى سياق القرآن وأسباب النزول ووقائعه، وبيان خطورة هذا المنهج في تعطيل النصّوص، وسلخ الأمة الإسلاميّة من أهم مصادر التشريع.

وتوصّلت في خاتمة الدراسة الي نتائج أهما:

1. أكدت الدراسة أن الذين نادوا بالتجديد للنص القرآني يفهمون المصطلح على الأساس الفكري والثقافي، لا على أساس ضوابط السلف الصالح، فحصل بسبب ذلك من العبث بالشريعة.
2. يتمثل أهمية دور المصطلح في فهم النصّوص الشرعيّة وضبط علومه بتصوير الحقائق، وتيسير الوقوف على مراد الله من خطابه.
3. يتخذ الحداثيون منهج اللسانيات والتاريخانية، والعقلنة النصّ لإعادة إنتاج الشريعة الإسلاميّة، وسبب هذا المنهج سلبيات منها: تزييف معنى الأسماء والحقائق الإسلاميّة وتصويرها على غير حقيقتها، والحياد عن المعنى الشرعيّ بالمعنى اللغويّ.

كلمات مفتاحية: مصطلح الجذر، الحداثيون، الألسنة، التجديد.

Abstract:

This research aims at the phenomenon of interpreting the Holy Qur'an using the root term, without referring to the context of the Qur'an, the reasons for its revelation and its facts, and demonstrating the seriousness of this approach in obstructing the texts, and removing the Islamic nation from the most important

sources of legislation. At the conclusion of the study, the most important results were:

1. The study confirmed that those who called for the renewal of the Qur'anic text understand the term on the intellectual and cultural basis, not on the basis of the rules of the righteous predecessors, and as a result of that, tampering with the Sharia occurred.
2. The role of the term is represented in understanding the legal texts and controlling its sciences by depicting the facts, and facilitating understanding what God wants from His discourse.
3. The modernists take the approach of linguistics and historicism, and rationalize the text to reproduce Islamic law, and the reason for this approach has drawbacks, including: falsifying the meaning of Islamic names and facts, depicting them in a way that is not true, and deviating from the legal meaning in the linguistic sense.

Keywords: root term; modernists; tongues, renewal.

مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله الأمين محمد عبد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وبعد..

فإن الإسلام دين الله الخالد ، باق إلى يوم الدين، وقد تكفّل الله عز وجل بحفِظ القرآنَ اللهُ من التحريف كما قال تعالى : (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) (الحجر: 9) فلا يتأتى عليه تلاعبٌ بالألفاظِ زيادةً أو نقصًا؛ لأنه باتَ مكشوفًا للناس، ولاسيّما بعد تقدّم العلم، وتنوّع التقنيات، غيرَ أنّ إشكاليّة فهم النصّ القرآنيّ بأيدلوجيّة الواقع لا توافق أهواء المشككين ، أذ هو من المزالق الخطيرة التي ينبغي التيقظ والالتفات إليها والتنبه عليها؛ لأنه تعطيل للنصوص القرآنيّة وليّ لأعناقها، وقد سلك المنادون للتجديد مسالكَ عديدة للرد على معاني النصوص التي جاءت في القرآن بتفسيرات مغايرة لتفسير السلف الصالح، ومن ذلكم ظاهرة التفسير بما يسمى التفسير بمصطلح الجذر، فكان لزاماً تناول هذا الموضوع في هذا البحث لضرورة الملحة في الحفاظ على ميراث السلف.

أهميّة الموضوع وسبب اختياره:

تكمن أهمية هذا البحث لتناوله مكانة السياق في التفسير لكونه من أبرز القرائن المعينة على فهم النصّ القرآنيّ والكشف عن المراد منه.

ومن أسباب اختياري لهذا الموضوع:

1. خدمة كتاب الله – عز وجل – في إبراز منهج صحيح لفهم القرآن الكريم وتفسيره.
2. الكشف عن منهج اللسانيات وتاريخانية، والعقلنة النصّوص.
3. الردّ على شبهات من أساءوا الظن بآراء علماء القرون الأولى من تاريخ الإسلام.

منهجية البحث:

قام الباحث بتوظيف المناهج الآتية:

1. المنهج الوصفي: وذلك من خلال عرض نظرة الحداثيين في تفسير القرآن بالمنهج العقلاني.
2. المنهج التحليلي: وذلك من خلال دراسة منهج اللسانيات وتاريخانية في تفسير النصّوص.
3. المنهج النقدي: وذلك بتوظيف أساليب النقد كالنقض وفرض التسليم من أجل تنفيذ ما أورده الحداثيون من شبهات لتفسير النصّ القرآنيّ بالمادة اللغوية فقط.

أهداف البحث:

1. يسهم هذا البحث في إظهار أهميّة الفهم الصحيح للمصدر الأول للتشريع.
2. الكشف عن المخططات التي تسعى إلى جعل النصّوص خوّاء من المراد منها.
3. معرفة أهمية أسباب النزول والسياقات اللفظية في توضيح معاني الآيات، ومعرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم.

إشكالية البحث وأسئلته:

بعد أن تزايد ظاهرة التفسير بما يسمى بالمادة المعجميّة(الجذر) الذي تتكون منه الكلمة، قبل أن تأخذ معناها المستقر لغويا أو اصطلاحياً، فالكلمات مثل: (الصوم) أو(الحج) أو (الزكاة) استعملت في معانٍ شرعيّة اصطلاحية محددة، ومجمع عليها بين المسلمين، فإذا جاء من يحاول إرجاعها إلى الجذر الأصلي فإنه سيأتي بتفسيرات مغايرة

لمعانيها الشرعيّة، السؤال الرئيس: هل هذا المنهج سيلغي المقصود الشرعيّ للكلمة والتفسير الموروث عن السلف؟ ويتفرع عنه هذ السؤال:

ما دور المصطلح في فهم النصّوص الشرعيّة؟ وما منهج الحداثيين في قراءة المصطلح القرآنيّ؟ وكيف ضبط المفسِّرون الأوائل القواعد في استعمال السياق المصطلحي في فهم النصّ؟

خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة وخمسة محاور وخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات.

أما المقدمة: فتحدثت فيها: عن أهميّة الموضوع وأسباب اختياره، ومنهجه واشكالية البحث

المبحث الأول: التعريف بعناوين البحث.

المبحث الثاني: دور المصطلح في فهم النصّوص الشرعيّة.

المبحث الثالث: قواعد المفسِّرين في استعمال السياق المصطلحي في فهم النصّ.

المبحث الرابع: منهج الحداثيين في قراءة النص القرآنيّ وخطورته على التفسير.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول

التعريف بعناوين البحث

مفهوم المصطلح:

المصطلح لغة: جاء في مقاييس اللغة: مادة "صلح" الصاد واللام والحاء، أصل يدل على خلاف الفساد يقال: صلح الشيء يصلح، ويقال صلح بفتح اللام.

و تَصالُحُ الْقَوْم بَينهم، والصَّلَاح: نقيض الْفساد [1]، واصطلح القوم: زال ما بينهم من خلاف، وعلى الأمر: تعارفوا عليه واتفقوا"[2].

المصطلح اصطلاحاً:

يقول الجرجاني: "الاصطلاح: هو اتفاق قوم على تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضوعه الأول" [3]

ويقول التهانوي: الاصطلاح هو العرف الخاص، وهو عبارة عن اتفاق قوم على تسمية الشيء باسم بعد نقله عن الموضوع الأول لمناسبة بينهما كالعموم والخصوص أو لمشاركتهما في أمر ومشابهتهما في وصف آخر أو غيرها[4]، وقيل المصطلح هو: (اللفظ المختار للدلالة على شيء معلوم ليتميز به عما سواه ".

المصطلح عرفًا :

فالوارد منه عند المصنّفين القُدامَى صيغة الاصطلاح دالّة عليه بكونه اسمًا، كما ورد دالًّا على معناه المصدري، بيانهما في التعريفات، يقول الجرجاني :"الاصطلاح: عبارةٌ عن اتفاق قوم على تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضعه الأول. الاصطلاح: إخراج اللفظ من معنى لغوي إلى آخر؛ لمناسبة بينهما...، وقيل: الاصطلاح: لفظٌ معيَّن بين قوم معيَّنِين"[5].

المقصود بالمعنى اللغويّ أو المعجميّ:

وهو ما وضعه واضع العرب أي: وضع لفظ معين بإزاء معنى معين تعرف هذه الألفاظ ومعانيها من خلال المعاجم أو القواميس العربية وهو الذي يدور المعجم حوله إيضاحا وشرحا، ليجلو منها ما نسميه المعنى المعجمي[6].

مفهوم الحداثة:

الحداثة لغة: (حدث) الحَدِيثُ نقيضُ القديم والحُدُوث نقيضُ القُدْمةِ حَدَثَ الشيءُ يَحْدُثُ حُدُوثاً وحَداثةً وأَحْدَثه هو فهو مُحْدَثٌ وحَديث [7].

مفهوم الجذر:

الجذر: لغة: الجَذْرُ (بفتح الجيم أو كسرها): أَصلُ كل شيء والجم :جُذُور [8].

الجَذْرُ من النبات: جُزْؤه الذي يتشعَّبُ بالأَرض ويحصل منها على السوائل اللازمة لغذائه، الجَذْرُ :(القَطْعُ)، يقال: جَذَرَ الشيْءَ جَذْراً، إِذا قَطَعَه.

الجَذْرُ: (الأَصْلُ) من كلِّ شيْءٍ [9]، ويقال: ما جَذْرُ هذا العَددِ وما جُذَاؤُه أَي أصلُه ومَبْلَغُه، و. (عند اللّغويّين): الأَصْلُ الذي تُشْتَقُّ منه الكَلِماتِ [10].

الجذر اصطلاحا : أصل اللسان"، و أصل كل شيء، وهو الأصل في تبويب المعاجم [11].

والجذر اللغويّ والمادة المعجميّة: مصطلحان يطلقان على الأصل اللغويّ الذي تشتق منه كلمات المادة فلو قلت مثلا: كاتب ومكتوب واستكتب... فأصل هذه الكلمات وجذرها هو "ك ت ب، وتعتبر فكرة الجذر المنطلق في دراسة أصل المشتقات عند علماء الصرف، وما "انبثق عنها من نظرية الأصل والفرع عند النحاة، ونظرية الاشتقاق عند اللغويّين [12].

المبحث الثاني

مميزات المصطلح ودوره في فهم النصّوص الشرعيّة

أولاً: مميزات مصطلحات النصوص الشرعيّة:

مميزات النص القرآنيّ:

يتميز المصطلح القرآنيّ بمميزات منها:

أ/ ضبط الألفاظ واستعمالها في نطاق شرعيّ محدود:

استخدم القرآن الكريم مصطلحات معرفية مثل (البرهان- والحجة – والبينة – والآية)، وهي ألفاظ لها دلالتها الخاصة أو المحددة بإطار السياق العام للآية من حيث موضوعها وسبب نزولها، ولا يصح نقل هذا المصطلح المعين بالمعنى نفسه من سياق المصطلح العام إلى سياق آخر، أو نستبدله بلفظ آخر في الآية نفسها، ثمّ نزعم أنّ هذا اللفظ الجديد يدل على المعنى ذاته الذي يتضمنه ذلك المصطلح.

2/ استعمال الألفاظ الحسنة، ومنع ما يخدش الحياء، وما يحمل معنيين:

تقويم اللسان في النطق والكلام بانتقاء أحسن الألفاظ، وأبلغها في أداء المعنى، كلفظ (اللمس، والجنابة) كما أنه مَنعَ المسلمين من استعمال ألفاظٍ معينة(راعنا)، واستبدل غيرها بها (أنظرنا)، قال ابن كثير" أَنَّ اللَّهَ نَهَى المؤمنين أن يقولوا لنبيه رَاعِنَا؛ لِأَنَّهَا كَلِمَةٌ كَرِهَهَا اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يقولوها لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"

3/ التمييز بين الألفاظ الشرعيّة، والألفاظ الأخرى:

ميّز القرآن الكريم بين لفظ وآخر أو بين مرتبة وأخرى كما في مرتبة الإحسان، الإيمان والإسلام، من ذلك قول الله عز وجل (قالتِ الأعرابُ آمنا قُلْ لم تؤمنوا ولكن قولوا أَسْلَمْنا) (الحجرات: 14).

مميزات النص النبوي:

يتميز مصطلح النصّ النبويّ بمميزات منها:

1/ استعمال ألفاظ ومضامين جديدة:

كذلك لم يخرج الحديث النبويّ الشريف عن منهجيّة القرآن الكريم في ضبط لمعاني المصطلحات ومفاهيمها أو إعطائها مضامين جديدة كلفظ التشهد، والآذان والإقامة.

2/ الترغيب والندب في استعمال بعض الألفاظ والأسماء الجميلة:

عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ويعجبني الفأل). قالوا: وما الفأل قال الكلمة الطيبة[13] .

وجاءت في السنة أيضًا كراهة بعض الالفاظ عن أَبُي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم–. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– «لاَ يَقُلْ أَحَدُكُمُ اسْقِ رَبَّكَ أَطْعِمْ رَبَّكَ وَضِّئْ رَبَّكَ. وَلاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ رَبِّي، وَلْيَقُلْ سَيِّدِى مَوْلاَىَ وَلاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ عَبْدِى أَمَتِي، وَلْيَقُلْ فَتَاىَ فَتَاتِى غُلاَمِى» [14].

3/ تحرير دلالات معاني بعض المفردات بقصرها على جزئيات مخصوصة من معاني دلالاتها أو بتغيير معانيها؛ ومن أمثلة ذلك حديث العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله عليه السلام قال "أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟)[15].

ثانياً: أهميّة المصطلح في سبر الحقائق:

يُعَدّ أهميّة المصطلح أنها قاعدة أساسية لإدراك المراد من خطاب القرآن وذلك في أمرين:

أولهما: معرفة قيمة المصطلح داخل نصّه، ومجراه الدلالي، ومفهومه ومراد الله عز وجل من الخطاب.

ثانيهما: النَّظَر إلى سياق النصّ في تحديد مدلوله حتى لا تسلَّط عليه اعتبارات خارجية.

وبذا يتبين دور أهميّة المصطلح لفهم النصوص بما يلي:

إنّ تحرير المصطلحات من أجلّ أبواب العلم ، وفي غاية الأهميّة ؛ لما يترتب عليها من فوائد عظيمة في المجال المعرفي؛ من ضبط للعلم بتصوير الحقائق ، وتوضيح الدلالة ، وإزالة الاشتباه واللبس ، وتيسير الوقوف على مراد المتكلم، وتضييق دائرة الخلاف ، وبناء المسائل والأحكام على معانٍ محددة[16] ، وهو من أهم الأدوات التي استند إليها العلماء في تأسيس العلوم الشرعيّة، وتكتسب أهميتها في كونها أنهض بادراك المعاني للآية والوسيلة المثلَى لفهم لها؛ وإذا كان أول مقاصد الشرع قصد الابتداء؛ فإنَّ الذي يليه مباشرة هو قصد الإفهام، إذ لا تكليف إلاَّ بعد وروده، ولا يتم الفهم التام لخطاب الشرع وضمائمه إلاَّ بفهم مصطلحاته، وهنا تكمن أهميّة المصطلح ودراسته دراسة منهجية، وبغير هذه الدّراسة لن نستطيع التعرُّف على جواهر المصطلح كما هي في صورها الدقيقة الشاملة، وذلك لأجلِ تحصيل مدركاته، وتمثّلها على الوجه السليم وتداول مبادئها على منهاج قويم[17].

المبحث الثالث

قواعد المُفسِّرين في استعمال السياق المصطلحي في فهم النصّ

قواعد المُفسِّرين في فهم النصّوص:

وضع المفسِّرون قواعد في استعمال السياق المصطلحي لفهم النصّ ومن ذلكم:

1/ تُحمل ألفاظ الشرع على عرف الشارع لا على المعنى اللغويّ:

الألفاظ تدور بين المعنى الشرعيّ والمعنى اللغويّ، أو الحقيقة الشرعيّة والحقيقة اللغويّة، فالحقائق ثلاث: حقيقة شرعيّة، وحقيقة عرفيّة، وحقيقة لغويّة، والحقيقة الشرعيّة مقدمة على غيرها إلا بدليل، من الأمثلة : أن يتردد اللفظ بين الحقيقة الشرعيّة والحقيقة اللغويّة، كقوله:(وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً] آل عمران:97]، الحج ما معناه في الشرع هو: قصد بيت الله الحرام في وقت مخصوص؛ لأداء النسك، وأما معنى الحج في اللغة هو: مطلق القصد، فهل نحمل اللفظ الشرعيّ على المعنى اللغويّ أو على المعنى الشرعيّ؟ الصحيح على المعنى الشرعيّ؛ لأن كلام الشارع في الشرعيّات، فلا يجوز أن نفسره بالمعنى اللغويّ.

2/ تقديم المعنى الشرعيّ على المعنى اللغويّ عند وجود احتمال التعارض بين المعنيين في سياق واحد:

من المعلوم أنَّ الشارع معنيٌّ ببيان الشرع لا بيان اللغات، من أوضح أمثلة احتمال التعارض بين المعنى الشرعيّ والمعنى اللغويّ ما ورد في قوله تعالى : (وَلا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً وَلا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ) (التوبة: من الآية84)، إذ السياق يحتمل المعنيين، فقد يكون المراد: لا تدع لهم ، وهو معنى الصلاة في أصل اللغة، وقد يكون المراد لا تصلِّ عليهم صلاة الجنازة ، وهو المعنى الشرعيّ المخصوص ، وهو المقدَّم هنا، لكن الصلاة على المؤمنين قد وردت في سياق آخر ، ولا يُراد بها الصلاة الشرعيّة المعروفة، بل الصلاة بمعناها اللُّغويّ ، وهو الدعاء، وذلك في قوله تعالى: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ) (التوبة: من الآية103) ، فالصلاة المأمور بها هنا هي الدعاء ، بدلالة قول عبد الله بن أبي أوفى كما في صحيح البخاري: قال : ((... ثمّ كان النبي. صلى الله عليه وسلم. إذا أتاه قوم بصدقة قال : اللهم صلِّ عليهم . فأتاه أبي بصدقته، فقال: اللهم صَلِّ على آل أبي أوفى)) [(18)].

3/ اعتبار وظيفة القرائن السياقية:

تنبه علماء التفسير إلى وظيفة القرائن السياقية، وما ترشد إليه من دوال في فهم المراد من النصّ الشرعيّ، أو تأكيد المعنى المتبادر منه، أو تقويته، أو منع تأويله، أو ترجيحه، وفيما كتبوه ودونوه إشارات موحية، وتنبيهات ذكية، تنبئ عن وعي القوم بأهميّة السياق، ودوره في فهم الكلام، وترجيح بعض المعاني والمقاصد على بعض، وتبيين معاني الجمل التي يكتنفها غموض، وفي كل ذلك توجيه وتسديد لمعنى النصّ نحو غايته المقصودة.

ويقول العلامة ابن القيم: "السياق يرشد إلى تبيين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة. وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظرته. فأنظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ (الدخان:49) كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير [(19)].

4/ اعتبار الجمع بين النصّوص أو الترجيح:

الدلالة التوجيهية في جمع النصّوص أو الترجيح بينها، وما يتبعها من اعتبارات فنّية، من حيث جمعُ الروايات في الموضوع الواحد، وإزالةُ ما قد يبدو ظاهراً من التعارض، وذلك بمعرفة الناسخ والمنسوخ، والعام والخاص، والمطلق والمقيَّد، وغيرها، وإمكان التوفيق بين هذه النصّوص عند التعارض، ولا شك أن الجمع بين الروايات خير من الترجيح فيها، إذ فيه إعمال للنصَّين، وهو خيرٌ من إهمال أحدهما. ويتجلَّى ذلك بتطبيق الموازين الأصوليّة الثابتة في علم

الأصول، ثمّ توجيه الروايات حين ثبوتها لا ترجيحها، وشتّان بين الأمرين، وهذا فنٌّ عظيم في تتبُّع أسرار التشريع، وإظهار أوجه الحكمة فيه. ويُقصد بالتوجيه هنا: إظهار أهداف التشريع وحكمته، والوقوف على أسراره وحُجَّته.

5/ معرفتهم بلغة العرب وأساليبها:

نزل القرآن الكريم بلسان العرب، جاريًا على معهودهم في الكلام، وعادتهم في الخطاب، فكل من كان من لسان العرب متمكنًا كان للقرآن أشد فهمًا، وأحسن إدراكًا، ولا يعلم أحد أفصح لسانًا، وأسد بيانًا، وأقوم خطابًا من أهل القرون الأولى المفضلة، وأولاهم في هذا الفضل، والسبق صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلا يكون في الأمة من بعد القرون الأولى أحد أفصح منهم لسانًا، فكل من جاء بعدهم فهو دونهم في الفصاحة والبيان والفهم والإدراك [20].

المحور الرابع: منهج الحداثيين في قراءة النصّ القرآنيّ وخطورته على التفسير:

عندما أراد الحداثيون قراءة النصّ قراءة معاصرة، كان لا بد لهم من الاستعانة بمنهج معرفي مستورد يخرج بهم عن صرامة قواعد أصول الفقه والتفسير، التي ستدحض كل جديد يأتون به، فاستعاضوا عنه المنهج اللساني الغربي الذي أوجده الغرب لتفكيك النصّ المقدس عندما وصل إلى المأزق المعرفي بين العلم والنصّ الديني، فالإنسان بحاجة للإيمان، ولكن النصّ المقدس متناقض مع العلم! وهذا التناقض قادهم الى القول بالتأويل، وهو نقل المعنى المرفوض إلى معنى مقبول.

ولذا اتخذ الحداثيون منهج اللسانيات وتاريخانية، والعقلنة النصّ لإعادة إنتاج الشريعة الإسلاميّة من جديد، قراءة معاصرة، تتمشى مع روح العصر بزعمه، وهذان المنهجان نشأ في الغرب لأجل حل معضلة التناقض الحاصل بين معطيات العلم المادي الحديث، وبين فهم الكنيسة للنص المقدس.

وأذكر هنا تطبيق مناهج الغربيين على النصّوص المقدسة بما يلي:

1/ استخدام المنهج اللساني الغربي في قراءة النصّ المقدس يقوم على أساسين اثنين:

الأول: منهج تطور دلالة المصطلحات بتطور الزمان والمكان والحضارة: وبناء على ذلك يمكن أن نجد في كل عصر تفسيرًا جديدًا للنص، يتوافق مع روح هذا العصر، ولا يكون معارضًا لما فهمه الصحابة والسلف، فما فهمه السلف هو صحيح باعتبار عصرهم، وما نفهمه نحن اليوم هو صحيح باعتبار عصرنا.

وهذا يعني أن القرآن يتغير فهمه من جيل الى جيل ويمكن لكل جيل فهمه على حسب ما تهواه أنفسهم.

الثاني: إن القول بتطور النصّ يعني أن لا معنى نهائي للألفاظ؛ لأن اللغة مثلها مثل المادة هي في حالة تطور مستمر، وهنا يقوم محمد شحرور بتطبيق وإسقاط النَّظَرية الدارونية الماركسية في أصل الأنواع على اللغة فيما يسميه الباحثون الأنثروبولوجيا [21].

وما يهمنا من المناهج في فهم النصّوص منها:

1/ منهج التأنيس أو الأنسنة:

ومعني الأنسنة : عدم جواز دراسة القرآن الكريم على أنه كتاب الله، بل يجب أن ندرسه بغضّ النَّظَر عن صاحبه، يجب أن ننسى القداسة التي يستمدّها من كونه إلهياً. والنتيجة هي مساواته بكلّ النصّوص، أي أنسنته

وهذا اختراق جدار القدسية للنص الشرعيّ كما نرى، وهي نقل الآيات القرآنيّة والحديث النبوي الشريف من الوضع الوحي إلى الوضع البشري، ويتمّ هذا النقل إلى الوضع البشري بواسطة عمليات منهجية خاصّة، نذكر منها ما يلي:

1/ تغيير بعض المصطلحات الشرعيّة أما باستبدالها بتقسيمات جديدة ففرقوا بين المصحف، والقرآن الكريم، فسموا المصحف بالتراث الشفوي، وسموا القرآن الكريم بالتراث المكتوب، والمصحف عند السلف هو القرآن نفسه أو بوصفه بصفات حديثة لم تعرف عند المسلمين ("طزاجة القرآن" و"القرآن الشفهي الطازج" و"القرآن الممدوح، الطازج المفتوح على الدلالات" و"القرآن الايديولوجي).

أو بحذف عبارات التعظيم، فلا يقال: القرآن الكريم، أو القرآن العزيز،...إلخ فيستبدل القارئ الحداثي بمصطلحات متداولة، كاستعمال مصطلح الخطاب الإلهي، مصطلح الخطاب النبوي، ومصطلح الظاهرة القرآنيّة مكان مصطلح

نزول القرآن الكريم. والغرض منه إزالة عائق القداسة ليتعامل مع النصّ كيف ما شاء. والغرض منه إزالة عائق القداسة ليتعامل مع النصّ كيف ما شاء.

2/استقلال النصّ القرآنيّ عن مصدره (موت المؤلف)؛ حيث ينفصل النصّ القرآنيّ عن مصدره المتعالي، ويرتبط كلّياً بالقارئ الإنساني .لذلك لا يقين في إدراك المقاصد الحقيقية للمتكلِّم المتعالي، ولا داعي لطلب المدلول الأصلي لكلامه.

3/ القول بعدم اتّساق النصّ القرآنيّ. فالحداثي يرى أن سور القرآن وآياته وموضوعاته وردت بترتيبٍ يخلو من الاتّساق المنطقي، كما يخلو من الاتّساق التاريخي.

2/ منهج التعقيل أو العقلنة:

وهذا المنهج يتبع فيه هيمنة العقل، وتستهدف تقديم العقل على النقل، وعدم قبول ما يعارض العقل، أو ما يستحل تصوره مما ورد من عالم الغيب. وآلية التعامل مع الآيات القرآنيّة بكلّ وسائل النَّظَر التي توفّرها المنهجيات والنَّظَريات الحديثة. ويتمّ هذا التعامل بواسطة عمليات منهجية خاصّة، نذكر منها ما يلي:

أ/ تغيير بعض المفاهيم كمفهوم الوحي، حيث يرى القارئ الحداثي أن مفهوم الوحي المتداول والموروث عن التصوّر الدينيّ التقليديّ لم يعُدْ من الممكن قبوله، وينبغي أن نستبدل به مفهوماً تأويلياً يسوغه العقل، صارفاً عن الوحي ما لا يعقل من الأساطير والطقوس التي تقترن به، مكتفياً بجانبه المعنوي.

ب/ القول بغلبة الاستعارة في النصّ القرآنيّ، حيث يلاحظ الحداثي أن المجازات والاستعارات تطغى في النصّ القرآنيّ على الأدلة والبراهين. ويستنتج من ذلك أن العقل الذي ينبني عليه هذا النصّ هو أقرب إلى العقل القصصي الأسطوري منه إلى العقل الاستدلالي المنطقي، نظراً إلى أن إدراكاته العقلية لا تنفصل عن الخيال والوجدان.

ج/ تجاوز الآيات المصادمة للعقل، حيث يقرّر الحداثي أن كلّ ما يصادم العقل في النصّ القرآنيّ من حقائق أو وقائع لا يعدو كونه شواهد تاريخية على طورٍ من أطوار الوعي الإنساني، وقد تمّ الآن تجاوزه.

أمثلة من التفسير بمصطلح الجذر:

تفسيرهم لقوله تعالى (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) (يوسف:2).

قوله تعالى: (قُرْآنًا عَرَبِيًّا) الجذر (ع ر ب) معناه الوضوح والبيان، وهذا صحيح ومنه قولك: أعرب عن رأيي، أي: أفصح وأبيّن، وأرادوا بذلك أن ألفاظ القرآن ليس كله عربي وهذا لا يصح تفسيرا للآية، فالقرآن نزل بلغة العرب وقد ردّ عليهم بقول: (وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ) (النحل:103).

ومثال آخر: لفظَ "الدابّة"، فهو يعني في اصطلاح اللغة: كلّ ما يدبّ على الأرض، سواء كان عاقلا أو غير عاقل، كقوله تعالى: {وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ ۖ فَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ أَرْبَعٍ}. ويعني في الاصطلاح العرفي: ما يُركب من الدواب التي نعرفها. وقد يكون المقصود منها في الاصطلاح الشرعيّ دابّة الأرض التي هي من علامات الساعة كما في قوله تعالى: {وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ}. ألا ترى لو فسّرتَ دابّة الأرض في هذه الآية باللغة فقط، بمعزل عن الروايات التي تصفها، أنك لا تصل إلى معناها المقصود في كتاب الله؟

خطورة التفسير بمنهج مصطلح الجذر:

سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع، ولا سيما إن أضيف إليه سوء القصد فيتفق سوء الفهم في بعض الأشياء من المتبوع مع حسن قصده، وسوء القصد من التابع فيا محنة الدين وأهله [22] ".

ومن خطورة التفسير بالمنهج الحداثي للنص القرآنيّ ما يلي:

1-الازدراء بفقه السلف الصالح، وبمناهجهم وأصولهم، وأنها لا يفي بضروريات العصر، ومن ثمّ القطيعة التامة بين الماضي والحاضر.

2-أنَّ القدح في السلف الصالح، بإثارة الشكوك بما يؤمنون به، زعزعة للترابط العقديّ، وتفكيكَ النصّوص الشرعيّة.

3 . الحياد عن المعنى الشرعيّ على المعنى اللغويّ افراغ الدين عن محتواه، كما في بعض الأبواب العقيدة، ومن أوضح الأمثلة في ذلك قصر المرجئة مسمَّى الإيمان في الشرع على التصديق دون دخول الأعمال في مسمَّاه بزعمهم أن

مجرد المعرفة تكفي، فإن لازم ذلك" أن العمل لا يدخل في الإيمان يجعل الاعراض عن شرع الله عز وجل والاستهانة به، وقد تصل بالإنسان إلى الخروج من الدين؛ إذا أعرض عن الدين بالكلية بدعوى أنه يكفيه المعرفة"[23]

4- اتباع المنهج الفلسفيّ في تفسير النصّ القرآنيّ حطٌّ من انتاج المفسِّرين الأوائل والتقليل من قيمة المادة المفسر، وتغيير لحقائق الدين ومبادئه القطعيّة الثابتة ليوافق مع مبادئ الحضارة الغربيّة المعاصرة.

5. تفسير المصطلح القرآنيّ بالمصطلح اللغويّ جعلٌ لأدلته اليقينية القاطعة، إلى أدلة لفظيّة، وفيه نوع من الإلحاد في آيات الله: قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آَيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا) (فصلت:40) عن ابن عباس هو أن يوضع الكلام في غير موضعه[24] .

6. إعلان القطيّعة التامة مع الدين، وتجاوز ما يسمونه بـ (سلطة النصّ)، والتأكيد على أن النصّ الشرعيّ يجب أن يُقرأ في سياقه التاريخيّ.

7- سبب للابتداع في الدّين: قال الشيخ الزحيلي: القول بالرأي المحض من دون دليل من الشّرع، وهو سبب تحريف الأديان، والابتداع في الدين الحق، واتباع الهوى والشيطان، واستحسان الأنظمة المنافية لتعاليم الدين والشرع، وهذا منهج أدعياء التجديد، وتخطي الشريّعة باسم الاجتهاد [25].

خاتمة:

من خلال هذا السرد الموجز عن الحداثيون بين المصطلح الشرعيّ والمصطلح اللغويّ (مصطلح الجذر)، نخلص إلى بعض النتائج والتوصيات التي نجملها فيما يأتي:

النتائج:

- للنصّ القرآنيّ مكانة رفيعة من بين سائر النصّوص، وله من صفات التعظيم والقدسية المستفادة من مصدره ما يستلزم اعتبارها في التبيُّن والبيان لمعانيه وحِكمه، والاسترشاد بهديه في كلّ شؤون الحياة الدينيّة والدنيويّة.

- يتمثل دور المصطلح في فهم النصّوص الشرعيّة ضبط للعلم بتصوير الحقائق، وتوضيح الدلالة، وإزالة الاشتباه واللبس، وتيسير الوقوف على مراد المتكلم.

– أن للمُفسِّرين قواعد في استعمال السياق المصطلحي في فهم النصّ: منها أن تُحمل ألفاظ الشرع على عرف الشارع لا على المعنى اللغويّ، ويجب تقديم المعنى الشرعيّ على المعنى اللغويّ عند وجود احتمال التعارض بين المعنيين في سياق واحد.

– يتخذ الحداثيين منهج اللسانيات وتاريخانية، والعقلنة النصّ لإعادة إنتاج الشريعة الإسلاميّة، ومن خطورته: تزييف معنى الأسماء والحقائق الإسلاميّة ويتصورها على غير حقيقتها، الحياد عن المعنى الشرعيّ على المعنى اللغويّ افراغ الدين عن محتواه، الحطُّ من انتاج المفسِّرين الأوائل والتقليل من قيمة المادة المفسر: فيه نقصٌ لقدره في القلوب.

التوصيات:

يُوصِي هذا البحث بعناية المتخصصين بالدراسات القرآنيّة الاهتمام بالدراسات منهج الحداثيون سواء كانت في التاريخانية، والعقلنة النصّ؛ للحفاظ على من انتاج المفسِّرين الأوائل والرد على حرّف لفظ (العالمين)، ولفظ «استوى» في القرآن الكريم.

أهم المصادر والمراجع:

أولاً: القرآن الكريم.

1. ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلميّة، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، الطبعة: الأولى – 1419 هـ.
2. ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري لسان العرب، دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى.
3. أحمد الزيات، وآخرون، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة.
4. أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث – القاهرة، الطبعة: الأولى، 1416 هـ – 1995 م
5. الأزهري محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي– بيروت – 2001م، الطبعة: الأولى.

6. أهميّة تحرير المصطلحات الشرعيّة د. صالح بن درباش الزهراني، https://www.taseel-edu.com/blog-details.

7. ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بدائع الفوائد، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

8. بحوث ودراسات في اللهجات العربية من إصدارات مجمع اللغة العربية بالقاهرة.

9. البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا الطبعة الثالثة، 1407 – 1987.

10. تاج العروس من جواهر القاموس، الزَّبيدي محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية.

11. التهانوي، محمد علي بن علي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون، تحقيق على دحدوج، الطبعة الأولى، مكتبة الناشرون.

12. الجرجاني، علي بن محمد بن علي الجرجاني التعريفات، تحقيق: عبد المنعم الحفني، ط: دار الرشاد.

13. رستم، محمد بن زين العابدين، "الفهم الحداثيّ للنص الدينيّ بين دعاوى الاجتهاد المنضبط والتَّجديد المتفِلت"، بحث مقدم إلى الملتقى الدوليّ ":فهم القرآن والسنة على ضوء علوم العصر ومعارفه"جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة الجزائر، الموافق2011م.

14. الألوسي، أبو الفضل محمود: روح المعاني روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

15. الزحيلي، وهبة بن مصطفى، "التفسير الوسيط"، (دمشق: دار الفكر.

16. ظاهرة الأصل والفرع في علوم اللغة. www.alukah.net › literature_language ›

17. عثمان بن علي بن حسن، "منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد"(ط4، الرياض، مكتبة الرشد، وشركة الرياض للنشر والتوزيع.

18. العقل، ناصر بن عبد الكريم ، مجمل أصول أهل السنة، ، مصدر الكتاب: موقع الشبكة الإسلاميّة ، http://www.islamweb.net

19. مسلم، مسلم بن الحجاج بن مسلم، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة ـ بيروت.

20. المناوي، محمد عبد الرؤوف التوقيف على مهمات التعاريف، ، د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر , دار الفكر بيروت , دمشق، الطبعة الأولى.

الهوامش:

(1) الأزهري، محمد بن أحمد ، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي– بيروت – 2001م، الطبعة: الأولى، (4/ 142).

(2) إبراهيم مصطفى، وآخرون، المعجم الوسيط، الناشر: دار الدعوة (صلح)1/ 520.

(3)المناوي، محمد عبد الرؤوف ، التوقيف على مهمات التعاريف د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، دار الفكر بيروت، دمشق، الطبعة الأولى ، 1410، (68/1).

(4) التهانوي، موسوعة كشاف اصطلاح الفنون والعلوم ، تحقيق على دحدوج، الطبعة الأولى، مكتبة الناشرون، (212/1).

(5)الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، تحقيق: عبد المنعم الحفني، ط: دار الرشاد، ص38.

(6) ينظر: تمام حسان، مناهج البحث في اللغة، مكتبة الأنجلو المصرية،13/6.

(7) محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى (2/ 131).

(8) ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق ، (4/ 123).

(9)تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي ، (10/ 389).

(10)بحوث ودراسات في اللهجات العربية من إصدارات مجمع اللغة العربية بالقاهرة.،13/6.

(11)معجم الصاحب بن عباد، (7/64) ، (التهانوي:554/1- 555)

ظاهرة-الأصل-والفرع-في-علوم-اللغة.

(12) www.alukah.net › literature_language ›

(13) رواه البخاري، ح/ 5440، ورواه مسلم، رقم 2224].

(14) رواه مسلم، رقم 2249.

(15) أحمد، مسند الإمام أحمد، ص5، مسند الأنصار.

(16) أهميّة تحرير المصطلحات الشرعيّة د. صالح بن درباش الزهراني،https://www.taseel-edu.com/blog-details/D9%8A%D8%A9

(17) دَوْر المصطلح في فهم النصّ القرآنيّ ، للكاتب: الطيب شطاب

(18) صحيح البخاري (ج: 4 ص: 1529)

(19)ابن القيم، بدائع الفوائد – ط الكتاب العربي» (4/ 9).

(20)ينظر: عثمان بن علي بن حسن، "منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد" (ط4، الرياض، مكتبة الرشد، وشركة الرياض للنشر والتوزيع) ، (2: 506).

(21)نقض منهجية القراءة المعاصرة للنص القرآنيّ عند محمد شحرور، عباس شريفة، رابط: المجلس الإسلاميّ السوري.

(22)ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب ،"الروح "، (بيروت: دار الكتب العلميّة – ، 1395 – 1975م) 1/ 63.

(23) أنظر : مجمل أصول أهل السنة، ناصر بن عبد الكريم العلي العقل، مصدر الكتاب: موقع الشبكة الإسلاميّة http://www.islamweb.net،

(24) إن الذين يلحدون في آياتنا ينحرفون في تأويل آيات القرآن عن جهة الصحة والاستقامة فيحملونها على المحامل الباطلة وهو مراد ابن عباس بقوله: يضعون الكلام في غير موضعه روح المعاني روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود الألوسي أبو الفضل، دار إحياء التراث العربّي – بيروت (24/ 126)،

(25) الزحيلي، وهبة بن مصطفى، "التفسير الوسيط"، (دمشق: دار الفكر، 1422هـ، (1/ 654).